

العام الدراسي : 1441 - 1442 هـ / 20 - 2021 م
الشعبــــــــــــــــة : جميع الشعب .

وزارة التربية الوطنية
مديرية التربية لولاية البليدة
متقن هواري بومدين بوادي العلايق - البليدة -

المــــــــــــــــدة : ساعتان

البكالوريا التجريبي في مادة العلوم الإسلامية

عالج أحد الموضوعين التاليين :

الموضوع الأول : [20 نقطة]

الجزء الأول : [12 نقطة] :

- قَالَ اللَّهُ (وَعَلَيْكَ) : ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُوَلِي ءِ الْأَمْرِ مِنْكُمْ فَإِن تَنَزَعْتُمْ فِي شَيْءٍ

فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ إِن كُنتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ ءِ الْآخِرِ ذَلِكَ خَيْرٌ وَأَحْسَنُ تَأْوِيلًا ﴿59﴾ النساء : 59 .

المطلوب :

1 / بَيِّنْ أساليب مكافحة الجريمة والانحراف الواردة في الآية الكريمة . [2 ن]

2 / أشارت الآية الكريمة في قوله (وَعَلَيْكَ) : ﴿ ... وَأُوَلِي ءِ الْأَمْرِ مِنْكُمْ ... ﴾ إلى مصدر من مصادر

التشريع الإسلامي : أ - عرِّفه لغة واصطلاحا . ب - أذكر مثالين عنه . [2 ن]

3 / دلت الآية الكريمة على وجوب الالتزام بشرع الله (ﷻ) وقد ظهر في الآونة الأخيرة من يدعي ظلم المرأة في الميراث ، من خلال ما درست :

أ - أذكر دليل مشروعية الميراث . ب - كيف ترد على ادعاءاتهم . [3.5 ن]

4 / من لوازم طاعة الله (ﷻ) اجتناب نواهيه . ومما نهانا عنه ربا الديون عرِّفه اصطلاحا مبيِّنا حكمه الشرعي ودليله . [2.5 ن]

5 / استخرج حكيمين وفائدتين من الآية الكريمة . [2 ن]

الجزء الثاني : [08 نقاط] :

- عَنْ سَعْدِ بْنِ عُبَادَةَ (رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ) أَنَّهُ قَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ أُمَّ سَعْدٍ مَاتَتْ، فَأَيُّ الصَّدَقَةِ أَفْضَلُ؟ قَالَ : ﴿ الْمَاءُ ﴾ ،

قَالَ : فَحَقَّرَ بَثْرًا ، وَقَالَ : هَذِهِ لِأُمِّ سَعْدٍ . أَخْرَجَهُ أَبُو دَاوُدَ .

المطلوب :

1 / كيف تسمي التصرف الذي قام به الصحابي الجليل سعد بن عبادة (رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ) ؟ [1 ن]

2 / عرِّفه مبيِّنا حكمه ودليله . [2 ن]

3 / بَيِّنْ آثاره ثم اقترح مثالين واقعيين لهذا التصرف يمكنك القيام بهما . [5 ن]

الموضوع الثاني : [20 نقطة]

الجزء الأول : [12 نقطة]

- قَالَ تَعَالَى: ﴿ وَمَاءٌ آتَيْتُمْ مِنْ رَبِّالْتُّرْبُوا فِيْ أَمْوَالِ النَّاسِ فَلَا يَرِيْبُوا عِنْدَ اللَّهِ وَمَاءٌ آتَيْتُمْ مِنْ زَكْوَةٍ تُرِيدُونَ وَجَهَ اللَّهِ فَأُولَئِكَ هُمُ الْمُضْعِفُونَ ﴿39﴾ اللَّهُ الَّذِي خَلَقَكُمْ ثُمَّ رَزَقَكُمْ ثُمَّ يُمِيتُكُمْ ثُمَّ يُحْيِيكُمْ هَلْ مِنْ شُرَكَائِكُمْ مَنْ يَفْعَلُ مِنْ ذَلِكَ مِّنْ شَيْءٍ سُبْحٰنَهُ وَتَعَالَى عَمَّا يُشْرِكُونَ ﴿40﴾ الروم: 39- 40.

المطلوب:

- 1 / تضمنت الآية الكريمة [40] موضوع العقيدة الإسلامية: عرّف العقيدة اصطلاحاً ثم استخرج منها وسيلة من وسائل القرآن الكريم في تثبيت العقيدة وشرحها. [2.5 ن]
- 2 / في الآيتين الكريمتين [39 و 40] إشارة إلى مقصدين من مقاصد الشريعة الإسلامية: [2 ن]
- أذكر هذين المقصدين ، حدّد القسم الذي يندرجا تحته ، ثم عرّفه .
- 3 / إن الآية الكريمة [39] اشتملت على معاملة مالية وهي محرمة في جميع الرسالات السماوية: [6.5 ن]
أ- عرّف الرسالات السماوية اصطلاحاً وبيّن مدى وحدتها .
ب- عرّف هذه المعاملة المالية اصطلاحاً ثم بيّن حكم المعاملات التالية مع التعليل:
- باع شخص قنطاراً من القمح ب: 4500.00 دج إلى أجل .
- باع شخص قنطاراً من القمح بقنطارين من الشعير يدا بيد .
- 4 / استخرج فائدتين من الآيتين الكريمتين. [1 ن]

الجزء الثاني : [08 نقاط]

- يَقُولُ الدُّكْتُورُ رَاغِبُ السَّرْجَانِي : « وَحَقِيقَةُ الْعَدْلِ فِي الْإِسْلَامِ ، أَنَّهُ مِيزَانُ اللَّهِ عَلَى الْأَرْضِ ، بِهِ يُؤَخَذُ لِلضَّعِيفِ حَقُّهُ ، وَيُنْصَفُ الْمَظْلُومُ مِمَّنْ ظَلَمَهُ ، وَيُمَكَّنُ صَاحِبُ الْحَقِّ مِنَ الْوُصُولِ إِلَى حَقِّهِ مِنْ أَقْرَبِ الطَّرِيقِ وَأَيْسَرَهَا ، وَهُوَ وَاحِدٌ مِنَ الْقِيَمِ الَّتِي تَنْبَغُ مِنَ عَقِيدَةِ الْإِسْلَامِ فِي مُجْتَمَعِهِ ... » . [مَقَالَةُ الْعَدْلِ فِي الْإِسْلَامِ : أَهْمِيَّتُهُ وَحَقِيقَتُهُ]

المطلوب:

- 1 / تناول هذا المقال قيمة من القيم التي حث عليها القرآن الكريم . استخرج هذه القيمة و اشرحها ثم صنفها. [2 ن]
- 2 / إن من مظاهر العدل في الإسلام إبطال الشفاعة في الحدود : [1.5 ن]
- بيّن معنى الشفاعة في الحدود ثم بيّن وجه الربط بين عدم المساواة في تطبيق القانون وانهيار المجتمعات .
- 3 / إن من حكم تحريم التبني تبين أن الإسلام دين الحق و العدل ولما في التبني من ظلم على الورثة الشرعيين: [4.5 ن]
أ- عرّف التبني اصطلاحاً واذكر فرقاً بينه وبين الكفالة .
ب- إن البصمة الوراثية تعد طريقاً لإثبات النسب ما المصدر من مصادر التشريع الإسلامي الذي أثبت ذلك ؟ اذكر مثالين عنه .
ج- اذكر أسباب الإرث ثم استخرج الأشخاص غير الورثة الشرعيين :
- الزوج . - عم لأب . - الأم . - ابن بنت . - أم أب . - عمّة . - أب أم . - أخت لأم . - بنت عم . - أخ الأم . - بنت .

وَفَقَّكُمْ اللَّهُ (ﷻ)

مُلاحَظَةٌ : تَذَكَّرُوا - أَبْنَائِي - رِقَابَةَ اللَّهِ (ﷻ) عَلَيْكُمْ قَبْلَ رِقَابَةِ مَنْ يَحْرُسُكُمْ .

الإجابة النموذجية مع سلم التنقيط لمادة العلوم الإسلامية

الموضوع الأول : [20 نقطة]

السنة الثالثة جميع الشعب .

الجزء الأول : [12 نقطة]

1 / الوسائل لواردة في الآية الكريمة لمكافحة الجريمة والانحراف هي: 1- تقوية الإيمان والوازع الديني : وذلك بـ: - المداومة

على ذكر الله (ﷻ) . - الحث على التدبر في آيات الله المسطورة (ﷻ) والمنظورة . - استشعار مراقبة الله (ﷻ) وعظمته . [0.5 ن × 2]

2- الحث على العبادات ومكارم الأخلاق : وذلك بـ: - تقوية الصلة بالله (ﷻ) وتحقيق معنى العبودية له (ﷻ) .

- الحث على استقامة سلوك الفرد . - اعتبار الكف عن الجريمة قرينة من القربات . [0.5 ن × 2]

2 / أ- تعريف المصدر الذي أشارت إليه الآية الكريمة: هو الإجماع [0.5 ن × 2]

أ / لغة: العزم أو الاتفاق . ب / اصطلاحاً: هو اتفاق جميع المجتهدين من المسلمين في عصر من العصور بعد وفاة الرسول (ﷺ)

على حكم من الأحكام الشرعية العملية .

ج- ذكر مثالين عنه: 1- إجماع الصحابة (رض) على استخلاف أبي بكر الصديق (رض) .

2- إجماع الصحابة (رض) على توريث الجدة السدس . [0.5 ن × 2]

3 / أ- ذكر دليل مشروعية الميراث : أ- من الكتاب: قَالَ تَعَالَى: ﴿لِّلرِّجَالِ نَصِيبٌ مِّمَّا تَرَكَ الْوَالِدَانِ وَالْأَقْرَبُونَ وَلِلنِّسَاءِ نَصِيبٌ مِّمَّا تَرَكَ الْوَالِدَانِ وَالْأَقْرَبُونَ

مِمَّا قَلَّ مِنْهُ أَوْ كَثُرَ نَصِيبًا مَّفْرُوضًا ﴿٧﴾ النساء / 11 . [1 ن]

ب- من السنة: من السنة: قوله (ﷺ) : ﴿ أَحْبَبُوا الْفَرَايِضَ بِأَهْلِهَا فَمَا بَقِيَ فَلأَوَّلَى رَجُلٍ ذَكَرَ ﴾ رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ . [1 ن]

معايير التفاوت في الأنصبة : [0.5 ن × 3]

أ- درجة القرابة: فكلما اقتربت الصلة زاد النصيب في الميراث وكلما ابتعدت الصلة قل النصيب في الميراث ، دونما اعتبار لجنس الوارثين .

ب- الوارث المقبل على الحياة : الأجيال التي تستقبل الحياة ، وتستعد لتحمل أعبائها، عادة يكون نصيبها في الميراث أكبر من نصيب الأجيال التي

تستدبر الحياة وذلك بصرف النظر عن الذكورة والأنوثة للوارثين والوارثات .

ج- العيب المالي: الذي يوجب الشرع الإسلامي على الوارث تحمله والقيام به حيال الآخرين وهذا هو المعيار الوحيد الذي يثمر تفاوتاً بين

الذكر والأنثى لكنه تفاوت لا يفضى إلى أي ظلم للأنثى أو انتقاص من إنصافها بل العكس هو الصحيح .

4 / أ- تعريف ربا الديون اصطلاحاً : هي الزيادة المشروطة التي يأخذها الدائن من المدين نظير التأجيل . [1 ن]

ب- بيان حكمه ودليله الشرعي : لا خلاف بين الفقهاء على تحريم ربا الديون والدليل : قَالَ تَعَالَى: ﴿وَأَحَلَّ اللَّهُ الْبَيْعَ وَحَرَّمَ الرِّبَا...﴾ (275)

البقرة: 275 . وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ (ﷺ) : ﴿ لَذَهَبَ بِالذَّهَبِ وَالْفِضَّةُ بِالْفِضَّةِ وَالْبُرُّ بِالْبُرِّ وَالسَّعِيرُ بِالسَّعِيرِ وَالتَّمْرُ بِالتَّمْرِ وَالْمَلْحُ بِالمَلْحِ مثلاً بمثلٍ سَوَاءٌ بِسَوَاءٍ يَدًا بِيَدٍ فَإِذَا

تَلَقَّتْ هَذِهِ الْأَصْنَافُ فَبِعُوا كَيْفَ شِئْتُمْ إِذَا كَانَ يَدًا بِيَدٍ ﴾ رَوَاهُ مُسْلِمٌ . [0.5 ن × 3]

5 / استخراج حكمين وفائدتين من الآية الكريمة : [0.5 ن × 4]

أ- حكمين : 1- وجوب طاعة الله (ﷻ) . 2- وجوب طاعة الرسول (ﷺ) .

ب- فائدتين : 1- الدعوة إلى طاعة أولي الأمر في غير معصية . 2- بيان مصادر التشريع الإسلامي .

الجزء الثاني : [08 نقاط]

1 / نسمى التصرف الذي قام به الصحابي الجليل سعد بن عبادة (رض) بـ: الوقف . [1 ن]

2 / أ- تعريفه: 1/ لغة: الحبس والمنع . 2/ اصطلاحاً: هو حبس الأصل وتسبيل المنفعة . [0.5 ن × 2]

ب- حكمه ودليله: من الأعمال المستحبة دل على مشروعيتها عموم الأدلة التي تحث على فعل الخيرات والمساعدة فيها. [0.5 ن]

قَالَ تَعَالَى: ﴿وَلِكُلِّ وُجْهَةٌ هُوَ مُوَلِّئُهَا فَاسْتَغْنُوا الْخَيْرَاتِ...﴾ (148) البقرة : 148 . [0.5 ن]

3 / أ- بيان آثاره: [0.5 ن × 2]

1- نفسياً: 1- تحرير النفس من البخل والشح . 2- يزيد من إيمان العبد . 3- يجعل المسلم يحب الخير لغيره .

2- اجتماعياً: 1- تحقيق التكافل المالي . 2- يغني الفقراء عن الحرام . 3- سد حاجيات الفقراء والمحتاجين .

3- اقتصادياً: 1- المساهمة في استثمار الأموال وتمميتها . 2- معالجة مشكلة الفقر . 3- تدوير المال .

4- أخروبياً: 1- استمرار الثواب بعد الموت . 2- نيل رضا الله (ﷻ) .

ب- اقتراح مثالين واقعيين لهذا التصرف يمكنني القيام بهما: 1- وقف المصاحف . 2- وقف الكتب النافعة . [0.5 ن × 2]

الموضوع الثاني : [20 نقطة]

الجزء الأول : [12 نقطة]

1/ أ- تعريف العقيدة اصطلاحا : التصديق الجازم بوجود الله (ﷻ) وما يجب له من التوحيد في ربوبيته وألوهيته وأسمائه وصفاته، والإيمان بملائكته وكتبه ورسوله واليوم الآخر والقضاء والقدر خيره وشره . [1 ن]

ب- استخراج منها وسيلة من وسائل القرآن الكريم في تثبيت العقيدة : [0.5 ن]

1- إثارة العقل والوجدان : ﴿ اللَّهُ الَّذِي خَلَقَكُمْ ثُمَّ رَزَقَكُمْ ثُمَّ يُعِيدُكُمْ ثُمَّ يُحْيِيكُمْ ... ﴾

وتقبل : مناقشة الانحرافات : ﴿ هَلْ مِنْ شُرَكَائِكُمْ مَنْ تَعْبُدُ مِنْ دُونِكُمْ مِنْ شَيْءٍ ... ﴾ . وأيضا : رسم صور الكافرين المنفرة : { الشرك بالله (ﷻ) } .

2- شرح إثارة العقل والوجدان : وذلك بدفع الإنسان إلى استعمال العقل في التدبر والتفكير في الكون وما بث الله (ﷻ) من آيات للاهتداء وبتحريك مشاعر الإنسان

من خلال تذكيره بنعم الله (ﷻ) عليه ، وأنه هو المتحكم في حياته ورزقه ومصيره ، حتى يستيقظ من غفلته ، فيؤمن بالنعم ويعبده . [1 ن]

2 / أ- ذكر هذين المقصدين : - حفظ المال . - حفظ الدين . [2 × 0.5 ن]

ب - تحديد القسم الذي يندرجا تحته : - المقاصد الضرورية . [0.5 ن]

ج- تعريفه : هي مصالح الإنسان التي لا بد منها وبها صلاح الدنيا والآخرة بحيث إذا افتقدت حل الفساد في الدنيا والعذاب في الآخرة

وهي التي تعرف بالكليات الخمس . [0.5 ن]

3 / أ- تعريف الرسالات السماوية اصطلاحا : هي ما أنزله الله (ﷻ) على رسله (ﷺ) وأمروا بتبليغه ، ومن الرسل موسى وعيسى

عليهما السلام . [1 ن]

- بيان مدى وحدتها : في المصدر : تتحد الرسالات السماوية كلها في المصدر الرباني فهي من عند الله (ﷻ) لذلك سميت سماوية . [1 ن]

ب- في الغاية : فغاية هذه الرسالات واحدة تتمثل في : - توحيد الله (ﷻ) . - تصحيح العقائد الباطلة .

- صيانة الكليات الخمس . - الدعوة إلى مكارم الأخلاق . [3 × 0.5 ن]

ب- تعريف هذه المعاملة المالية اصطلاحا : { المعاملة هي الربا } : هي الزيادة في أحد البدلين مما يجري فيه الربادون أن تقابل هذه

الزيادة بعوض . [1 ن]

- بيان حكم المعاملات التالية مع التعليل :

- باع شخص قنطارا من القمح 4500.00 دج إلى أجل : جائزة لأنه في حالة تبادل جنسين مختلفين في الجنس والعلته : { النقد بالقمح }

فيسقط الشرطان . [2 × 0.5 ن]

- باع شخص قنطارا من القمح بقنطارين من الشعير يدا بيد : جائزة لأنه إذا كان البديلان من جنسين مختلفين واتفقا في العلة نحو :

{ ذهب بفضة } أو { قمح بشعير } فيشترط الفورية فقط . [2 × 0.5 ن]

4 / استخراج فائدتين من الآيتين الكريمتين : [2 × 0.5 ن]

1 - بيان مضاعفة الصدقات التي يراد بها وجه الله (ﷻ) .

2 - إبطال الشرك والتنديد بالمشركين وبيان جهلهم وضلال عقولهم .

الجزء الثاني : [08 نقاط]

1 / أ- استخراج هذه القيمة : هي العدل . [0.5 ن]

ب- شرحها : والمقصود بها وضع الأمور في نصابها وإعطاء الحقوق

لأصحابها { مهما كان جنسهم أو دينهم } [01 ن] ج- تصنيفها : سياسية . [0.5 ن]

2 / أ- بيان معنى الشفاعة في الحدود : وهي التوسط عند الحاكم بأشخاص ذوي نفوذ وسلطان لمرتكبي الجرائم بغرض إسقاط الحد عنهم أو

تخفيفه . [0.5 ن]

ب- بيان وجه الربط بين عدم المساواة في تطبيق القانون وانهايار المجتمعات : وذلك أنه : [2 × 0.5 ن]

1 - سبب في هلاك الأمم . 2 - تفشي الجريمة في المجتمع . 3 - الإخلال بالنظام العام . 4 - ضياع حقوق الضعفاء .

5 - انتشار الفساد وعدم الأمن . 6 - إسقاط العدالة وهيبة القانون . 7 - ظهور الطبقة في المجتمع .

3 / أ- تعريف التبني اصطلاحا : هو أن يتخذ الإنسان ولد غيره ابنا له فيجعله كالابن المولود له . [0.5 ن]

- ذكر فرقا بينه وبين الكفالة : التبني حرام والكفالة مستحبة . [0.5 ن]

ب- المصدر التشريع الإسلامي الذي أثبت أن البصمة الوراثية تعد طريقا لإثبات النسب : هو المصلحة المرسله . [0.5 ن]

- ذكر مثالين عنه : 1 - وضع قواعد خاصة بالمرور . 2 - الإلزام بتوثيق عقد الزواج بوثيقة رسمية . [2 × 0.5 ن]

ج- ذكر أسباب الإرث : 1 - النسب الحقيقي . 2 - الزواج الصحيح . [2 × 0.5 ن]

استخراج الأشخاص غير الورثة الشرعيين : - ابن بنت - العمة - أب أم - أخ الأم - بنت عم . [1 ن]